

بُرِّ الأعمى

سبيل البركة في الدنيا والرحمة في الآخرة



ابن شهان

جمع ورتب
من خطب ومخاضات فضيلة الشيخ
أبي عبد محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْإِنْسَانَ وَوَصَّاهُ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا، أَيُّ: بِبِرِّهِمَا
وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَأَنْ يُحَافِظَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يَعْتَقَهُمَا وَيُسِيءَ
إِلَيْهِمَا فِي قَوْلِهِ وَعَمَلِهِ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: ٨].

بِرُّ الْأُمَّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

وَأَمَرْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ أَنْ يَبْرَهُمَا، وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمَا، وَيُطِيعَ أَمْرَهُمَا فِي الْمَعْرُوفِ. (*)

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ مِنْ لُطْفِ اللَّهِ -تَعَالَى- بِعِبَادِهِ وَشُكْرِهِ لِلْوَالِدَيْنِ أَنْ وَصَّى الْأَوْلَادَ وَعَهْدَ إِلَيْهِمْ أَنْ يُحْسِنُوا إِلَيَّ وَالِدِيهِمْ بِالْقَوْلِ اللَّطِيفِ، وَالْكَلامِ اللَّيِّنِ، وَبَدَلَ الْمَالِ وَالنَّفَقَةَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

وَأَمَرْنَا الْإِنْسَانَ بِأَنْ يُحْسِنَ إِلَيَّ وَالِدِيهِ إِحْسَانًا عَظِيمًا، وَيَبْرَهُمَا بِصُنُوفِ الْبِرِّ فِي حَيَاتِهِمَا وَبَعْدَ مَمَاتِهِمَا. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [العنكبوت: ٨].

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأحقاف:

حَنَانُ الْأُمِّ وَشَفَقَتُهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَصَفَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأُمَّ فِي الْقُرْآنِ بِالرَّحْمَةِ وَالشَّفَقَةِ، وَالرِّضَا وَالصَّبْرِ عَلَى تَحْمِيلِ الْمَشَاقِّ مِنْ أَجْلِ أَبْنَائِهَا؛ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ﴾ مُدَّةَ حَمَلِهِ حَمَلًا ذَا مَشَقَّةٍ، وَهِيَ رَاضِيَةٌ صَابِرَةٌ، حَرِيصَةٌ عَلَى سَلَامَتِهِ، وَوَضَعَتْهُ حِينَ وِلَادَتِهِ وَضَعًا ذَا مَشَقَّةٍ وَهِيَ رَاضِيَةٌ فَرِحَتْ بِهِ وَوَلِيدًا لَهَا. (*)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

وَالْأُمَّهَاتُ سِوَاءَ أُمَّنَ أَزْوَاجًا لِأَبَاءِ الْأَوْلَادِ، أَوْ كُنَّ مُطَلَّقاتٍ مِنْهُنَّ، يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ فِي حُكْمِ اللَّهِ الَّذِي نَدَبَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةَ وَعِشْرِينَ شَهْرًا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الأحقاف:

بِرُّ الْأُمِّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

فَلَيْسَ مِنْ شَأْنِ الْوَالِدَاتِ ذَوَاتِ الْحَنَانِ وَالشَّفَقَةِ عَلَى أَطْفَالِهِنَّ، وَهِنَّ مُؤْمِنَاتٌ بِرَبِّهِنَّ، أَنْ يَتُرَكْنَ إِرْضَاعَ أَوْلَادِهِنَّ دُونَ ضَرُورَةٍ أَوْ حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ. (*)

قَالَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ: ﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِعًا ﴾ [القصص: ١٠].

وَأَصْبَحَ عُمُقُ قَلْبِ أُمِّ مُوسَىٰ - بَعْدَ الْإِقَاءِ وَلَيْدِهَا فِي تَابُوتِهِ فِي النَّيْلِ - خَفِيفًا طَائِشًا غَيْرَ ذِي وَزْنٍ ثَقِيلٍ يُثْبِتُهُ، وَبِخَفَّتِهِ وَطَيْشِهِ صَارَ مُؤَهَّلًا لِأَنْ يَتَأَثَّرَ بِالْأَمِّ نَفْسَهَا مِنْ أَجْلِ وَلَدِهَا. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [البقرة: ٢٣٣].

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [القصص: ١٠].

بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَتَقْدِيمُ حَقِّ الْأُمِّ

عِبَادَ اللَّهِ! الْبِرُّ: اسْمٌ جَامِعٌ لِلْخَيْرِ وَكُلُّ فِعْلٍ مَرْضِيٍّ؛ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١).

وَالْبِرُّ يُطْلَقُ بِاعْتِبَارَيْنِ مُعَيَّنَيْنِ:

* أَحَدُهُمَا: بِاعْتِبَارِ مُعَامَلَةِ الْخَلْقِ: وَذَلِكَ يَكُونُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَرُبَّمَا
 حُصِّصَ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْوَالِدَيْنِ، فَيُقَالُ: بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَيُطْلَقُ كَثِيرًا عَلَى الْإِحْسَانِ
 إِلَى الْخَلْقِ عُمُومًا.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «الْبِرُّ شَيْءٌ هَيِّنٌ: وَجْهٌ طَلِيقٌ، وَكَلَامٌ لَيِّنٌ» (٢).

وَإِذَا قُرِنَ الْبِرُّ بِالتَّقْوَى، كَمَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾
 [المائدة: ٢]؛ فَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْبِرِّ: مُعَامَلَةَ الْخَلْقِ بِالْإِحْسَانِ، وَبِالتَّقْوَى: مُعَامَلَةَ
 الْحَقِّ بِفِعْلٍ طَاعَتِهِ، وَاجْتِنَابِ مَحَارِمِهِ.

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٢٥٥٣).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصِّمْتِ»: رَقْمٌ (٣١٦)، وَفِي «مُدَارَاةِ النَّاسِ»: رَقْمٌ (١٠٩)،
 وَالْخِرَاطِيُّ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ»: رَقْمٌ (١٤٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»:
 ١٠/٤٠٤-٤٠٥، رَقْمٌ (٧٧٠٢)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ»: ٣١/١٧٦-١٧٧،
 تَرْجَمَةً (٣٤٢١)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

بِرُّ الْأُمَّ سَبِيلُ الْبِرِّكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

وَقَدْ يَكُونُ أَرِيدَ بِالْبِرِّ: فِعْلُ الْوَاجِبَاتِ، وَبِالتَّقْوَى: اجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

قَدْ يُرَادُ بِالْإِثْمِ: الْمَعَاصِي، وَبِالْعُدْوَانِ: ظُلْمُ الْخَلْقِ.

وَقَدْ يُرَادُ بِالْإِثْمِ: مَا هُوَ مُحَرَّمٌ فِي نَفْسِهِ؛ كَالزَّانَا، وَالسَّرِيقَةَ، وَشُرْبَ الْخَمْرِ، وَبِالْعُدْوَانِ: تَجَاوُزُ مَا أُذِنَ فِيهِ إِلَى مَا نُهِيَ عَنْهُ مِمَّا جِنْسُهُ مَأْذُونٌ فِيهِ؛ كَقَتْلِ مَنْ أُبِيحَ قَتْلُهُ لِقِصَاصٍ، وَمَنْ لَا يُبَاحُ، وَأَخْذُ زِيَادَةٍ عَلَى الْوَاجِبِ مِنَ النَّاسِ فِي الزَّكَاةِ وَنَحْوِهَا، وَمُجَاوِزَةَ الْجِلْدِ فِي الَّذِي أُمرَ بِهِ فِي الْحُدُودِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي مِنَ مَعَانِي الْبِرِّ: أَنْ يُرَادَ بِهِ فِعْلُ جَمِيعِ الطَّاعَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَمَلَتْ يَدَهُ إِلَى الْبِطْرِ وَالنَّيِّبِ وَعَاقَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوَى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبَنَ السَّبِيلِ وَالسَّالِفِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَعَاقَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

فَالْبِرُّ بِهَذَا الْمَعْنَى يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ الطَّاعَاتِ الْبَاطِنَةِ؛ كَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالطَّاعَاتِ الظَّاهِرَةِ؛ كَانْفَاقِ الْأَمْوَالِ فِيمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَقْدَارِ؛ كَالْمَرَضِ وَالْفَقْرِ، وَعَلَى الطَّاعَاتِ؛ كَالصَّبْرِ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ.

وَقَدْ يَكُونُ جَوَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ شَامِلًا لِهَذِهِ الْخِصَالِ كُلِّهَا؛ لِأَنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ قَدْ يُرَادُ بِهِ التَّحَلُّقُ بِأَخْلَاقِ الشَّرِيعَةِ، وَالتَّأَدُّبُ بِآدَابِ اللَّهِ الَّتِي

أَدَّبَ بِهَا عِبَادَهُ فِي كِتَابِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى لِرَسُولِهِ ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ خُلُقُهُ ﷺ الْقُرْآنَ» (١)، يَعْنِي: أَنَّهُ يَتَأَدَّبُ بِآدَابِهِ، فَيَفْعَلُ أَوْامِرَهُ، وَيَتَجَنَّبُ نَوَاهِيَهُ، فَصَارَ الْعَمَلُ بِالْقُرْآنِ لَهُ خُلُقًا كَالْجِبَلَةِ وَالطَّبِيعَةِ لَا يُفَارِقُهُ، وَهَذَا أَحْسَنُ الْأَخْلَاقِ وَأَشْرَفُهَا وَأَجْمَلُهَا.
وَقَدْ قِيلَ: «إِنَّ الدِّينَ كُلَّهُ خُلُقٌ». (*)

* وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ الْوَالِدَيْنِ هُمَا أَوْلَى النَّاسِ بِبِرِّ الْإِنْسَانِ؛ فَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ ﷻ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا، وَالْبِرِّ بِهِمَا، وَالتَّنَاطُفِ عَلَيْهِمَا، وَخَفِضِ الْجَنَاحَ لَهُمَا.

إِنَّ مِنَ الْوَالِدَاتِ الْعَظِيمَةِ بَرَّ الْوَالِدَيْنِ، غَيْرَ أَنَّ لِلْأُمِّ مِنَ الْبِرِّ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ الْبِرِّ، وَذَلِكَ لِمَا تَحَمَّلَتْهُ مِنَ الْمَشَاقِّ مِنْ بَدَايَةِ الْحَمْلِ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ؛ مُدَّةَ حَيَاتِهَا فِي الْحَمْلِ وَالْوِلَادَةِ، وَفِي الرِّضَاعَةِ، وَفِي التَّرْبِيَةِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ لِلْعُقَلَاءِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَى رَجُلٌ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَأْمُرُنِي؟
فَقَالَ: «بِرَّ أُمَّكَ».

ثُمَّ عَادَ فَقَالَ «بِرَّ أُمَّكَ».

ثُمَّ عَادَ فَقَالَ «بِرَّ أُمَّكَ».

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٤٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «التَّعْلِيْقُ وَالتَّهْذِيبُ عَلَى جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» - الْمُحَاضِرَةُ

ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ «بِرَّ أَبَاكَ» (١). وَالْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. (*)

وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ (٣)، عَنْ أَبِيهِ (٤)، عَنْ جَدِّهِ (٥)، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرُّ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟

قَالَ: «أُمَّكَ».

قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٢١٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «الْمُسْكَلِ» (١٦٧٣)، مِنْ طَرِيقِ: يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: بِرُّ الْأَبِ) (ص: ١٥٥) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ-

(٣) هُوَ بَهْزُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُسَيْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْبَصْرِيُّ.

انظُر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (١٩٨٢)، وَ«الْجَرَّاحُ وَالتَّعْدِيلُ» (١٧١٤)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٧٧٥).

(٤) هُوَ حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُسَيْرِيِّ الْبَصْرِيُّ، وَالِدُ بَهْزِ.

انظُر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٤٥)، وَ«الْجَرَّاحُ وَالتَّعْدِيلُ» (٩٠٣)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (١٤٦٢).

(٥) هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُسَيْرِ الْقُسَيْرِيِّ، وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْلَمَ وَصَحِبَهُ، عِدَادُهُ فِيمَنْ نَزَلَ الْبَصْرَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

انظُر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (١٤٠٨)، وَ«الْجَرَّاحُ وَالتَّعْدِيلُ» (١٧٢١)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٦٠٥١).

قَالَ: «أُمَّكَ».

قُلْتُ: مَنْ أَبُّ؟

قَالَ: «أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلِأَقْرَبٍ»^(١). وَالْحَدِيثُ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ - أَيْضًا - فِي «الْمُسْنَدِ»، وَأَبُو دَاوُدَ، وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

و«الْبُرِّ»: هُوَ الْإِحْسَانُ، وَهِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: تَقْدِيمُ رِضَا الْأُمِّ عَلَى رِضَا الْأَبِ، وَالْأُمُّ تَفْضُلٌ عَلَى الْأَبِ فِي الْبِرِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ لِأَنَّهَا تَحْمِلُ تَعَبَ الْحَمْلِ، وَمَشَقَّةَ الْوَضْعِ، وَمِحْنَةَ الرَّضَاعِ، ثُمَّ تُشَارِكُ الْأَبَّ بَعْدَ ذَلِكَ فِي التَّرْبِيَةِ.

النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَرَّرَ ذِكْرَ الْأُمِّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: مَنْ أَبُّ؟ قَالَ: «أُمَّكَ».

وَكَرَّرَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ «ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلِأَقْرَبٍ»؛ أَيُّ: مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ؛ فَحَقُّ الْوَالِدَةِ عَلَى الْوَالِدِ فِي الزِّيَادَةِ مَعْلُومٌ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ. (*)

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٠٢٨) (٢٠٠٤٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٣٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٩٧)، مِنْ

طَرِيقٍ: بِهِزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِهِ.

وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٢١٧٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ وَاحْتِصَارٍ - مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: بُرِّ الْأُمِّ) (ص:

١٤٠ - ١٤٤) لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ -.

بُرِّ الْأُمِّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ ذَلِكَ لِأَنَّ مَا آدَتُهُ لَا يَكُونُ مَنْظُورًا؛ مِمَّا وَجَدْتَهُ مِنْ أَلِمِ الْحَمْلِ وَالْوَضْعِ، وَمَا كَانَ مِنَ التَّرْبِيَةِ وَالرَّعَايَةِ فِي الصَّغَرِ.

فَكُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُهُ الْمَرْءُ إِذَا عَلَتْ بِهِ السُّنُونَ، وَإِنَّمَا يَرَى الرَّعَايَةَ مِنْ أَبِيهِ قَائِمًا، وَيَرَى الْإِنْفَاقَ عَلَيْهِ سَارِيًّا، فَقَدْ يَفْرَطُ فِي حَقِّ الْأُمِّ حِينَئِذٍ، فَدَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّسُولُ ﷺ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ: لِأَنَّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَدْفَعَ عَنِ نَفْسِهَا، وَلَقَدْ يَكْفُ الرَّجُلُ أَذَاهُ عَنِ أَبِيهِ خَوْفًا مِنْ قُوَّتِهِ وَتَوْفِيًّا لِبَطْشِهِ.

وَأَمَّا الْأُمُّ.. فَالضَّعْفُهَا، وَالْإِنُوتَتُهَا، وَلِرِقَّتُهَا؛ فَإِنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ مَا ضَابِطٍ مَا يَضْبِطُهُ، وَلَا كَافٍ يَكْفُهُ، فَنَبَّهَ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ؛ هُوَ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَسْتَحْيِي مِنْ عُقُوقِ أَبِيهِ فِي مَحْضَرٍ مِنَ النَّاسِ؛ خَوْفَ الْمَلَامَةِ مِنْهُمْ، وَحَيَاءً مِنْ مُوَاقَعَةِ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي تَسْتَفْظِعُهُ النَّفُوسُ السَّوِيَّةُ، وَلَا تَقْبَلُهُ الْأَرْوَاحُ الْمُسْتَقِيمَةُ.

وَلَمَّا كَانَتْ الْأُمُّ فِي سِتْرِ تَحْفُهَا جُذْرَانُهَا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَعْقَهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَاهَا أَحَدٌ وَلَا أَنْ يَلُومَهُ، نَبَّهَ النَّبِيُّ ﷺ وَالرَّسُولُ ﷺ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَشَيْءٌ آخَرُ؛ وَهُوَ: أَنَّ الْمَرْأَةَ لَمَّا كَانَتْ ضَعِيفَةً، وَكَانَتْ لِأُنُوتَتِهَا رَقِيقَةً، وَقَدْ تَكُونُ سَرِيعَةَ الْغَضَبِ، فَإِذَا مَا عَقَّهَا لَمْ تَتَمَّاسِكْ، وَلَمْ تَتَجَلَّدْ، وَأَسْرَعَتْ فِي الدُّعَاءِ عَلَى ابْنِهَا الَّذِي عَقَّهَا أَوْ أَسَاءَ إِلَيْهَا.

فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ هَذِهِ الطَّبِيعَةَ، وَأَمَرَ الوَلَدَ بِأَنْ يُحْسِنَ صَحَابَتَهَا مَرَّةً وَمَرَّةً
 وَمَرَّةً؛ حَتَّى لَا يُلْجِئَهَا إِلَى الدُّعَاءِ عَلَيْهِ، فَتُصَادِفَ بِقَدْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَقَتًا
 يَسْتَجِيبُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ دُعَاءَ مَنْ دَعَاهُ، وَيَكُونُ قَدْ ظَلَمَهَا وَأَسَاءَ إِلَيْهَا،
 فَيُسْتَجَابُ لَهَا فِيهِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَنْفَعُهُ نَدَمٌ، وَلَا يَكْفُ عَنْهُ مَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ حَوْلٍ
 وَلَا حِيلَةٍ، وَلَا حَوْلٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَظِيمِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَاقِبَةُ العُقُوقِ» - الجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ / ٢٢-١-

لِينُ الْكَلَامِ وَحُسْنُهُ مَعَ الْوَالِدَيْنِ

لَقَدْ أَمَرَنَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِأَنْ نَقُولَ لِلنَّاسِ حُسْنًا، وَأَوْلَى النَّاسِ بِذَلِكَ الْوَالِدَانِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١): «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]؛ أَي: كَلِّمُوهُمْ طَيِّبًا، وَلِينُوا لَهُمْ جَانِبًا، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْمَعْرُوفِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾.

فَالْحَسَنُ مِنَ الْقَوْلِ: يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَحْلُمُ وَيَعْفُو وَيَصْفَحُ، وَيَقُولُ لِلنَّاسِ حُسْنًا كَمَا قَالَ اللَّهُ؛ وَهُوَ كُلُّ خُلُقٍ حَسَنٍ رَضِيَهُ اللَّهُ.

وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْقَوْلَ الطَّيِّبَ الْحَسَنَ لَا يَذْهَبُ سُدًى، وَلَا يَضِيعُ بَدَدًا، بَلْ صَاحِبُهُ مَأْجُورٌ عَلَيْهِ مِثَابٌ عَلَى قَوْلِهِ؛ فَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ» (٢). (*)

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ٣١٧/١.

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٨٥/٦ رقم (٢٨٩١)، ومسلم في «الصحيح»: ٦٩٩/٢ رقم (١٠٠٩)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ كِتَابٍ: «شَأْنُ الْكَلِمَةِ فِي الْإِسْلَامِ» (ص: ١٦-١٧) - لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانٍ - حَفِظَهُ اللَّهُ -.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! إِنَّ بَرَّ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ عَلَى الْإِبْنِ، وَخُصُوصًا الْأُمِّ؛ لِمَا لَهَا مِنْ عَظِيمِ الْحُقُوقِ، وَلَا يُهْضَمُ حَقُّ الْوَالِدِ بِحَالٍ، وَأَنْ يَقُولَ لَهُمَا قَوْلًا لَيِّنًا، وَذَلِكَ مِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ؛ فَعَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ مِيَّاسٍ^(١) قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ، فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكِبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْنِ عُمَرَ، قَالَ: «مَا هِيَ؟»

قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: «لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْحَادُّ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ».

قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: «اتَّفَرَّقْ مِنَ النَّارِ، وَتَحِبُّ أَنْ تَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟».

قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ.

قَالَ: «أَحْيِي وَالِدَاكَ؟»

قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي.

قَالَ: «فَوَاللَّهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطَعْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخَلَ الْجَنَّةَ مَا

(١) هُوَ طَيْسَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَهْدَلِيُّ، مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ«مِيَّاسٌ» لَقَبٌ، وَاسْمُهُ: عَلِيٌّ.

انظر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٣١٧١)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» (٢٢٠٥)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ»

بُرِّ الْأُمِّ سَبِيلَ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

اجْتَنَبَتِ الْكِبَائِرَ»^(١). وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعَبِ»، وَقَدْ اسْتَوْفَى الْكَلَامَ عَنْهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي «السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

«كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ؛ النَّجْدَاتُ: أَصْحَابُ نَجْدَةَ بْنِ عَامِرٍ الْحَنْفِيِّ الْخَارِجِيِّ، هُمْ قَوْمٌ مِنَ الْحَرُورِيَّةِ، يُكْفَرُونَ بِالْكَبِيرَةِ، وَيُخْلَدُونَ بِهَا فِي النَّارِ، كَانَ مَعَهُمْ»^(٢).

قَالَ: «فَأَصَبْتُ ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكِبَائِرِ»: لَعَلَّ هَذِهِ الرُّؤْيَا دَعَا إِلَيْهَا أَنَّهُ صَحِبَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَانُوا يَتَشَدَّدُونَ فِي دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَأَتَانِي بِأُمُورٍ لَمَّا ذَكَرَهَا لِابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا هِيَ مِنَ الْكِبَائِرِ! وَلَكِنَّهُ كَانَ يَرَاهَا مِنَ الْكِبَائِرِ.

وَالْكَبَائِرُ: هِيَ الذُّنُوبُ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا حَدٌّ أَوْ وَعِيدٌ شَدِيدٌ.

قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»؛ أَنْ يَعْبُدَ مَعَ اللَّهِ -تَعَالَى- غَيْرَهُ، أَوْ يَتَّخِذَ مَعْبُودًا سِوَاهُ، وَهُوَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ.

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ (١٩٧٠٥)، وَابْنُ الْجَعْدِ (٣٣٠٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٦٩٢)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ» (٩١٨٧) (٩١٨٨)، وَالْخَرَائِطِيُّ فِي «مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ» (٢٣٧) (٧٠٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْكُبْرَى» (٦٧٢٤)، وَفِي «الشَّعَبِ» (٧٥٣٩)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِهِ.

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ» (٢٨٩٨).

(٢) انظُرِ: «الْعَيْنُ» (٦/ ٨٥) (بَابُ الْجِيمِ وَالِدَالِ وَالنُّونِ)، وَ«تَهْدِيبُ اللَّعَةِ» (١٠/ ٣٥٣)، وَ«الصَّحَاحُ» (٢/ ٥٤٣)، «الْمُحْكَمُ» (٧/ ٣٤٠)، وَ«لِسَانُ الْعَرَبِ» (٣/ ٤١٩).

«وَقَتْلُ نَسَمَةٍ»؛ النَّسَمَةُ: النَّفْسُ وَالرُّوحُ.

«وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ»: الْفِرَارُ مِنَ الْجَيْشِ يَزْحَفُونَ إِلَى الْعَدُوِّ، يَزْحَفُونَ:

يَعْنِي يَمْشُونَ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ: يَعْنِي الْقِتَالَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى.

«وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ»: اتِّهَامُ الْعَفِيفَةِ بِالزِّنَا.

«وَالْحَادُّ فِي الْمَسْجِدِ»: التَّجَاوُزُ عَنْ حُدُودِ اللَّهِ، وَاخْتِيَارُ سَبِيلِ الشَّرِّ

وَالْبِدْعَةَ فِيهِ.

«وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ»: الْإِسْتِسْخَارُ: مِنَ السُّخْرِيَّةِ؛ وَهُوَ الْإِسْتِهْزَاءُ مِنْ إِنْسَانٍ،

وَالضَّحْكُ عَلَيْهِ، وَإِضْحَاكُ النَّاسِ مِنْهُ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ أَيُّ يَسْتَدْعِي السُّخْرِيَّةَ

تَنْزِلُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَوْلُهُ: «أَتَفَرَّقُ»؛ الْفَرَقُ: الْخَوْفُ وَالْفَزَعُ؛ أَتَخَافُ مِنَ النَّارِ وَتَفَزَعُ مِنْهَا

وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟

قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ.

قَالَ: «أَحْيِي وَالِدَاكَ»؟

قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي.

«فَوَاللَّهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ»؛ أَلَنْتَ: أَيُّ خَفَضْتَ صَوْتَكَ، وَكَلَّمْتَهَا بِاللُّطْفِ

وَعُدُوبَةِ اللِّسَانِ، «وَأَطَعْتَهَا الطَّعَامَ»؛ أَيُّ: هَيَّأْتَ لَهَا الطَّعَامَ، وَأَدْخَلْتَ إِلَيْهَا

الطَّعَامَ، وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَلْبَسِ وَالدَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ فِي

مَعِيشَتِهَا عَلَى قَدْرِ وَسْعِكَ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: بَيَانُ عِظَمِ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ، وَأَنَّهُ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَإِذَا بَكَيًا مِنْ شِدَّةِ الْعُقُوقِ فَهُوَ أَشَدُّ وَأَنْكَى! (*).



(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ - مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ لَيْنِ الْكَلَامِ لَوَالِدِيهِ) (ص: ١٦٣ - ١٦٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسْلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - .

أُولَى النَّاسِ بِالرَّحْمَةِ الْأَبْوَانِ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١). (*) .

إِنَّ مِنْ جُمْلَةِ الْأَدَابِ الَّتِي يَتَحَلَّى بِهَا الْمُسْلِمُ أَدَبَ التَّوَّاضِعِ وَلَيْنِ الْجَانِبِ وَالرَّفْقِ وَالرَّحْمَةِ.

وَهَذَا مِنْهُجُ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ؛ أَيَّ أَنْهَمُ أَهْلُ رِفْقٍ وَرَحْمَةٍ وَشَفَقَةٍ وَتَرْبِيَةٍ وَمَحَبَّةٍ لِمُسْتَحِقِّيهَا، لَا سِيَّمَا الضَّعِيفُ كَالصَّغَارِ وَنَحْوِهِمْ. (*) (٢).

مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ لَا يُثَبَّ بِالرَّحْمَةِ مِنْ قِبَلِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح»: (٤٢٦/١٠)، رقم ٥٩٩٧، ومسلم في «الصحیح»: (٤/١٨٠٨، رقم ٢٣١٨)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠ - ٥ - ٢٠١٦ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ وَاحْتِصَارٍ - مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤٦ - بَابٌ: حَمَلُ الصَّبِيِّ عَلَى الْعَاتِقِ) (ص: ٥١٥ - ٥١٨) - لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ - .

إِنَّ مِنْ فَضَائِلِ الإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ: الرَّحْمَةُ فِي قُلُوبِ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِمَاتِ
وَالْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ.

وَكَلَّمَا كَانَ العَبْدُ المُسْلِمُ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ العِلْمِ يَعْمَلُ بِهِ، فَالْخَيْرُ عِنْدَهُ أَكْثَرُ.

فَمِنْ جُمْلَةِ مَحَاسِنِ الإِسْلَامِ وَفَضَائِلِهِ: وَجُودُ الرَّحْمَةِ فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ.

وَأَوْلَى النَّاسِ بِالرَّحْمَةِ: الضَّعِيفُ، وَالصَّبِيَانُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَمَنْ أَلْصَقُ
النَّاسِ بِالأَخْرِينِ، كَأَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ؛ حَتَّى يَحْصُلَ التَّمَسُّكُ فِي الأُسْرَةِ
وَالْمَحَبَّةُ وَالإِحْتِرَامُ وَالبِرُّ، بِسَبَبِ مَا يُقَدِّمُهُ الأَبْوَانُ لِأَبْنَائِهِمْ ذُكُورًا وَإِنَاثًا. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَإِحْتِصَارٍ - مِنْ: «شَرْحُ الأَدَبِ المُفْرَدِ» (بَابُ: قَبْلَةُ الصَّبِيَانِ)
(ص: ٥٣٨-٥٣٩) - لِلشَّيْخِ العَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ - حَفِظَهُ اللهُ -.



عِبَادَ اللَّهِ لِبِرِّ ثَمَرَاتٍ يَجْنِبُهَا الْبَارُّ فِي دُنْيَاهُ وَأَخْرَاهُ؛ مِنْهَا:

* مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ، وَالْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ؛ فَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ (١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَنِي، وَخَطَبَهَا غَيْرِي فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَغَرْتُ عَلَيْهَا فَقَتَلْتَهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟

قَالَ: «أُمَّكَ حَيَّةٌ؟»

قَالَ: لَا.

قَالَ: «تُبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ».

قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟

فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ» (٢).

(١) هُوَ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ الثَّقَاتِ، انظُرْ: «التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» (٢٩٩٢)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» (١٨٦٧)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٣٩٤٦).

(٢) أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايُ فِي «شَرْحِ أَصُولِ الْإِعْتِقَادِ» (١٩٥٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ»

(٧٥٣٥)، مِنْ طَرِيقِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.

وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤)، وَفِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٧٩٩).

بِرُّ الْأُمَّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ،
صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَكَمَا فِي
«السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ».

قَالَ: «إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً؛ أَي: دَعَوْتُهَا إِلَى الزَّوْجِ.

فَأَبَتْ أَنْ تَنْكَحَنِي»؛ أَي: لَمْ تَقْبَلِ الْخِطْبَةَ وَأَنْكَرَتْ.

«وَخَطَبَهَا غَيْرِي فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكَحَهُ، فَغَرْتُ»؛ أَي: كَرِهْتُ مُشَارَكَةَ الْغَيْرِ
فِي مَنْ أَحَبَّتُهَا، وَالْغَيْرَةُ هِيَ الْأَنْفَةُ وَالْمَحَبَّةُ، وَفِيهِ بَيَانُ خُطُورَةِ الْغَيْرَةِ؛ فَقَدْ أَدَّتْ
إِلَى الْقَتْلِ بِغَيْرِ حَقٍّ.

«فَغَرْتُ عَلَيْهَا فَقَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟»: خَطَبَ امْرَأَةً فَلَمْ تَقْبَلْهُ، ثُمَّ
خَطَبَهَا غَيْرُهُ فَقَبِلَتْهُ، فَغَارَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا، «فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ»: فِيهِ عَدَمُ الْيَأْسِ مِنَ
التَّوْبَةِ مَهْمَا كَانَ الذَّنْبُ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِلرَّجُلِ الْقَاتِلِ: «أُمَّكَ حَيَّةٌ؟».

فَأَجَابَ: لَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تُبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ مَا
اسْتَطَعْتَ».

قَالَ: أُمَّكَ حَيَّةٌ: بِحَذْفِ أَدَاةِ الْإِسْتِفْهَامِ؛ أَي: هَلْ أُمَّكَ حَيَّةٌ حَتَّى تَتَقَرَّبَ
إِلَى اللَّهِ بِرَّهَا؟ أَوْ: أُمَّكَ حَيَّةٌ؟

«فَذَهَبْتُ»: الذَّاهِبُ هُنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ الرَّاوي لِهَذَا الْأَثَرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

«فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟»؛ أَيْ: لِمَ سَأَلْتَ الرَّجُلَ الْقَاتِلَ
عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟

وَهَذِهِ شِدَّةُ انْتِبَاهٍ مِنْ عَطَاءٍ لِسُؤَالِ السَّائِلِ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ
حَيَاةِ أُمِّهِ؟

فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ».

إِنَّ بِرَّ الْأُمِّ يَقْرُبُ الْإِنْسَانَ الْعَاصِي إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- أَكْثَرَ مِنَ الطَّاعَاتِ
الْأُخْرَى، حَتَّى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ بِرِّ
الْوَالِدَةِ»، فَصَحَّ الْقَاتِلُ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي بِرِّ أُمِّهِ؛ لِكَيْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَسْلَفَ مِنْ
جَرِيمَةِ الْقَتْلِ.

عِبَادَ اللَّهِ! هَذَا الْحَدِيثُ الْعَظِيمُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ بَابَ التَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ لِلْمُذْنِبِ إِذَا
وَقَعَ فِي ذَنْبٍ مِنَ الذُّنُوبِ وَهُوَ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ وَرَغَبَ فِي التَّوْبَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ
تَوْبَتَهُ إِذَا تَوَفَّرَتْ شُرُوطُهَا الَّتِي هِيَ: تَرْكُ الذَّنْبِ، وَالْعَزْمُ عَلَى عَدَمِ الْعُودِ إِلَيْهِ،
وَالنَّدَمُ عَلَى فِعْلِهِ، فَإِنَّ تَوْبَتَهُ تُقْبَلُ مَهْمَا كَانَ جُرْمُهُ.

فَأَعْظَمُ الذُّنُوبِ عَلَى الْإِطْلَاقِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فَإِذَا وَقَعَ الْمُسْلِمُ
فِي الشَّرْكِ أَوْ ارْتَدَّ عَنْ إِسْلَامِهِ وَأَرَادَ أَنْ يَتُوبَ، فَإِنَّهُ يُرْشَدُ إِلَى التَّوْبَةِ، وَإِنَّهَا تُقْبَلُ
مِنْهُ، وَلَا يُحْجَبُ عَنِ التَّوْبَةِ مُذْنِبٌ صَادِقٌ فِي تَوْبَتِهِ. (*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: بِرُّ الْأُمِّ) (ص:

١٤٥ - ١٥٠) لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسَلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ-

بُرِّ الْأُمَّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» بِسَنَدِهِ عَنْ أُمِّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أُرَيْتُ فِي الْمَنَامِ فِي الرَّؤْيَا أَنِّي كُنْتُ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟».

قَالُوا: هُوَ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ».

وَكَانَ بَارًا بِأُمَّهِ، فَأُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ ﷺ، لَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّؤْيَا، وَسَمِعَ تِلَاوَتَهُ فِي الْجَنَّةِ لِرَبِّهِ بِأُمَّهِ، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمَّهِ ﷺ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «عَاقِبَةُ الْعُقُوقِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣١ هـ / ٢٢-١-



مِنْ ثَمَرَاتِ بِرِّ الْأُمِّ:

قَضَاءُ الْحَاجَاتِ وَتَفْرِيجُ الْكُرْبَاتِ وَاسْتِجَابَةُ الدَّعَوَاتِ

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ ثَمَرَاتِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ: قَضَاءُ الْحَاجَاتِ وَتَفْرِيجُ الْكُرْبَاتِ وَاسْتِجَابَةُ الدَّعَوَاتِ؛ يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَأَ الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمْ الْغَارُ - وَالْغَارُ: كُوَّةٌ فِي الْجَبَلِ لَا يُمَكِّنُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا مَا سُدَّتْ عَلَيْهِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا، بَلْ إِنَّهُ يَكُونُ مُعْرَضًا - لِعَدَمِ التَّهْوِيَةِ، لَا لِعُجُودِهَا؛ أَنْ يَمُوتَ اخْتِنَاقًا، فَضَلًّا عَنْ أَنْ يَمُوتَ عَطْشًا وَجُوعًا».

يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «فَقَالُوا: -فِيمَا يَرُويهِ لَنَا رَسُولُنَا ﷺ- إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا...».

أَمَّا الْغُبُوقُ: فَهُوَ سَقْيُ الْعَشِيِّ، يَعْنِي كَانَ يَرُوحُ إِلَى أَبِيهِ وَإِلَى أُمِّهِ بَغْنَمِهِ أَوْ بَابِلِهِ أَوْ بَقْرِهِ، فَيَحْلِبُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ لَا يَسْقِي أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ؛ لَا زَوْجَةً وَلَا وَلَدًا، وَلَا مَالًا - يَعْنِي: وَلَا رَقِيقًا - حَتَّى يَسْقِي أَبَوَيْهِ الشَّيْخَيْنِ كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ فِي صَدْرِ الْحَدِيثِ: كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ؛ يَعْنِي بَلَغَ بِهِمَا كِبَرَ السِّنِّ مَبَالِغَهُ.

قَالَ: «فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ...».

وَقَعَ الرَّجُلُ لِحُودَةٍ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُرَاقَبَةِ، وَلِعِظَمِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمِنَ النَّظَرِ الصَّحِيحِ بِالْفِكْرِ الْمُسْتَقِيمِ.. وَقَعَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ مُحِيرَيْنِ جِدًّا، إِمَّا أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ أَبِيهِ، فَيُخَالِفَ الْمَأْلُوفَ مِنْ عَادَتِهِ، وَرُبَّمَا انْتَبَهَا وَهَمَّا شَيْخَانِ كَبِيرَانِ!

وَضَعُ نَفْسَكَ مَكَانَهُ، وَهَمَّا شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، يُورَقَانِ كَثِيرًا كَحَالِ كِبَارِ السِّنِّ فِي لَيْلِهِمَا الَّذِي يَطُولُ أَحْيَانًا كَأَنَّمَا شُدَّتْ نُجُومُهُ بِأَمْرَاسٍ كَتَانٍ إِلَى صُمِّ جَنْدَلٍ!!

أَمَّا الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فَقَدْ يَأْرُقُ فِي لَيْلِهِ فَلَا يَجِدُ ابْنَهُ قَدْ أَتَى بِالْغُبُوقِ، فَيَظُنُّ بِهِ الظُّنُونَ، أَوْ رُبَّمَا وَجَدَ فِي نَفْسِهِ شَيْئًا مِنَ الْإِشْفَاقِ عَلَيْهِ أَنَّهُ خَالَفَ عَادَتَهُ لِمَكْرُوهٍ أَصَابَهُ، وَالرَّجُلُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَرُوعَهُمَا.

ثُمَّ - أَيْضًا - إِنَّ وَرَاءَ هَذَا الرَّجُلِ أَهْلًا وَوُلْدًا مِنَ الصِّغَارِ الَّذِينَ قَالَ عَنْهُمْ بَعْدَ حِينٍ: وَالصِّغَارُ يَتَضَاعُونَ - يَعْنِي يَبْكُونَ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ -.

قَالَ: «فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ، أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَاَنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ»، كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ (١).

(١) أخرجه البخاري: (٤ / ٤٤٩-٤٥٠، رقم ٢٢٧٢)، ومسلم: (٤ / ٢١٠٠، رقم ٢٧٤٣)، من حديث: عِدِّ اللَّهُ بِنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم، يَقُولُ: «انْطَلِقْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ...».

انْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ شَيْئًا لَا يَسَعُ لَهُمْ مَخْرَجًا مِنَ الْغَارِ الَّذِي كَانُوا فِيهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ فَرَجًا عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَتَى بِمَنْقَبَةٍ عَظِيمَةٍ، وَبِحَسَنَةِ جَلِيلَةٍ، فَفُرِّجَ عَنْهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ بِمِقْدَارِ الثَّلَاثِ، حَتَّى فَكَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَسْرَهُمْ، وَأَطْلَقَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَيْدَهُمْ.

الآن قِسْ نَفْسَكَ عَلَى حَالِ هَذَا الرَّجُلِ، هَذَا رَجُلٌ يَأْتِي إِلَى أَبِيهِ بِاللَّبَنِ عَشِيًّا، فَيَجِدُهُمَا نَائِمَيْنِ، وَمَا عَلَيْهِ - حِينئذٍ - أَنْ يَقِفَ بَيْنَ يَدَيْهِمَا، وَأَنْ يَأْتِيَ الصَّغَارَ مِنْ وُلْدِهِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَتَفَطَّرُ الْكَبِدَ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ، وَيَنْصَدِعُ الْفُؤَادُ رَحْمَةً بِهِمْ؛ لِأَنََّّهُمْ يَتَضَاغُونَ - كَمَا قَالَ - عِنْدَ رِجْلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ!!

وَأَمَّا هُوَ فَوَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ النَّائِمَيْنِ، يَحْمِلُ اللَّبْنَ عَلَى يَدَيْهِ، وَإِنْ الْيَدَ لَتَكِيلٌ - تَصَوُّرًا - أَنْ تَحْمِلَ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ، حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ، فَقَدَّمَ اللَّبْنَ إِلَيْهِمَا لَمَّا اسْتَيْقَظَا، وَلَمْ يَقْدَمْ عَلَيْهِمَا مَالًا وَلَا وَلدًا.

وَالآنَ قِسْ حَالَكَ عَلَى حَالِ هَذَا الرَّجُلِ الطَّائِعِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَحَالَ الْكَرْبِ عِنْدَكَ - عَافَاكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَإِيَّايَ وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ - وَحَالَ الْكَرْبِ عِنْدَهُ عِنْدَمَا تَقَعُ فِي أَمْرٍ تَكْرَهُهُ، ثُمَّ تَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَعِنْدَكَ

وفي رواية لهما: «...، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرِ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ...».

بِرُّ الْأُمِّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

مِثْلُ هَذَا الْبَرِّ الَّذِي تَوَسَّلَ بِهِ هَذَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَمْ عِنْدَكَ تَقْدِيمُ الزَّوْجَةِ عَلَى الْأُمِّ، بَلْ تَقْدِيمُ مَا هُوَ أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ مِنَ الصَّاحِبِ وَالرَّفِيقِ عَلَى الْأَبِّ وَالْأُمِّ جَمِيعًا؟! (*).

وَالنَّبِيُّ ﷺ يُوصِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْفَارُوقَ وَيُوصِي الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِذَا مَا جَاءَتْكُمْ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ فَسَوْفَ يَأْتِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ الْقُرْنِيُّ، مِنْ (مُرَادٍ) ثُمَّ مِنْ (قَرْنٍ)، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، وَهُوَ مُعْجَزَةٌ فِي شِفَائِهِ لِنَبِيِّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ الْمُكْرَمِينَ، لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلِذَلِكَ فَلَمْ يُبْرَأْ بِحَالٍ أَبَدًا بِوَسِيلَةٍ مِنْ وَسَائِلِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ مُعْجَزَةٌ رَبَّانِيَّةٌ إلهِيَّةٌ جَعَلَهَا قَائِمَةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَدَعَا رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَرْفَعَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ.

طَلَبَ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُبْقِيَ فِي جِلْدِهِ مِنْ أَثَرِ هَذَا الْبَرَصِ مَوْضِعَ دِرْهَمٍ حَتَّى يَتَأَمَّلَ فِيهِ وَحَتَّى لَا يَنْسَاهُ؛ لِيَعْلَمَ مُجَدِّدًا نِعْمَةَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَدَعَا اللَّهَ، فَبَرِيَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ».

النَّبِيُّ الْمُخْتَارُ ﷺ يَأْتِي بِهِدَاهُ؛ لِأَنَّهَا مُهِمَّةٌ، يَقُولُ: «لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ».

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ - مِنْ سِلْسِلَةِ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ» - الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ - الْجُمُعَةُ: ١ مِنْ صَفَرِ ١٤٢١ هـ / ٥-٥-٢٠٠٠ م.

فَلَمَّا جَاءَ أُوَيْسُ وَلَقِيَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ.

مِنْ مُرَادٍ ثَمَّ مِنْ قَرْنٍ؟

قَالَ: نَعَمْ.

كَانَ بِكَ بَرَّصٌ فَبَرِئْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟

قَالَ: نَعَمْ.

لَكَ وَالِدَةٌ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: اسْتَغْفِرِ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ لِي (١).

يَسْتَغْفِرُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!!


وَمِنْ حَيْثِيَّاتِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ رَجُلٌ صَدَقَ أَنَّهُ بَارٌّ بِأُمَّهِ.




(١) أخرجه مسلم: (٤/١٩٦٨-١٩٦٩، رقم ٢٥٤٢)، من حديث: أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ:

كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟...

الحديث.



التَّرْهِيْبُ مِنَ الْعُقُوقِ



أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! فَلَنْكُنْ بَارِينَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، أَوْفِيَاءَ لَهُمْ، وَلِنُوقِنَ بِأَنَّ الْبِرَّ دِينٌ
وَالْعُقُوقُ كَذَلِكِ.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ^(١)، عَنْ أَبِيهِ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا
أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟» ثَلَاثًا.
قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ، وَكَانَ مُتَكِنًا - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ».
مَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْتُ: لَيْتَهُ سَكَتَ^(٣). هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

(١) انظر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٧٣٨)، وَ«تَهْدِيبُ الْكَمَالِ» (٣٧٧١).

(٢) هُوَ نَفِيعُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلَاجِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَبُو بَكْرَةَ الثَّقَفِيُّ، كَنَاهُ
النَّبِيُّ ﷺ لِتَدْلِيهِ بِبَكْرَةَ مِنَ الطَّائِفِ.

انظر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٢٣٨٨)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» (٢٢٣٩)، وَ«تَهْدِيبُ الْكَمَالِ»
(٦٤٦٥).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٦٥٤) (٥٩٧٦) (٦٢٧٣) (٦٢٧٤) (٦٩١٩)، وَمُسْلِمٌ (٨٧)،
وَالْتِّرْمِذِيُّ (١٩٠١) (٢٣٠١) (٣٠١٩)، مِنْ طَرِيقِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ

وَمُسْلِمٍ فِي «صَحِيحِهِمَا».

«الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»: أَنْ يَتَّخِذَ مَعَ اللَّهِ -تَعَالَى- مَعْبُودًا يُقَدِّمُ لَهُ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ.

«الزُّورُ»: الْكَذِبُ، وَالْبَاطِلُ، وَالتُّهْمَةُ.

وَشَهَادَةُ الزُّورِ مِنْ أَشْنَعِ الْكَذِبِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الظُّلْمِ.

الْكَبَائِرُ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ ضَابِطَ الْكَبِيرَةِ؛ فَقَالُوا: هِيَ الذَّنْبُ الَّذِي يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا وَعُقُوبَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَوِ الذَّنْبُ الَّذِي يُخْتَمُ بِلَعْنَةٍ أَوْ غَضَبٍ؛ فَعَلَى هَذَا.. الْكَبَائِرُ لَيْسَتْ مَحْضُورَةٌ فِي السَّبْعِ الْمَوْبِقَاتِ أَوِ التَّسْعِ الْمَوْبِقَاتِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: التَّرْهيبُ الشَّدِيدُ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ وَقَوْلِ الزُّورِ، وَبَيَانُ أَنَّ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ مِنْ كَبَائِرِ الْإِثْمِ. (*)

وَالْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ (٢)، قَالَ:

أَبِيهِ، بِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاحْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٩٤-١٩٧) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ-.

(٢) هُوَ عَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَحْشٍ، وَوُلِدَ عَامَ أُحُدٍ، وَأَدْرَكَ ثَمَانِي سِنِينَ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ.

انظُر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٢٩٤٧)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» (١٨٢٩)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٣٠٦٤).

سُئِلَ عَلِيُّ رضي الله عنه: هَلْ خَصَّكُمُ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصَّ بِهِ النَّاسَ كَافَةً؟
 قَالَ: «مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصَّ بِهِ النَّاسَ، إِلَّا مَا فِي قِرَابِ سَيْفِي».

ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً، فَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا»^(١).
 الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَاللَّعْنُ -عِبَادَ اللَّهِ-: الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ عَلَى سَبِيلِ السُّخْطِ.

وَاللَّعْنُ مِنَ اللَّهِ: الطَّرْدُ وَالْإِبْعَادُ.

وَاللَّعْنُ مِنَ النَّاسِ: السَّبُّ وَالِدُعَاءُ.

«هَلْ خَصَّكُمُ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه بِشَيْءٍ؟»؛ أَي: مِنْ آيَةٍ أَوْ سُنَّةٍ.

«إِلَّا مَا فِي قِرَابِ سَيْفِي»؛ الْقِرَابُ: وَعَاءٌ مِنَ الْجِلْدِ يُدْخَلُ فِيهِ السَّيْفُ.

«ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً»؛ أَي: كِتَابًا.

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»؛ الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ -كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ- مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ.

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ»: «سَرَقَ»؛ أَي: غَيَّرَ، وَكَذَلِكَ هِيَ بِالْتَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، «مَنَارَ»: جَمْعُ «مَنَارَةٍ»؛ وَهِيَ: عَلَامَةُ الْأَرْضِ الَّتِي تَتَمَيَّزُ بِهَا حُدُودُهَا.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩٧٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٤٤٢٢)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي الطَّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، بِهِ.

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» لَعْنَا صَرِيحًا أَوْ لَعْنَا غَيْرَ مُبَاشِرٍ، سَوَاءٌ لَعْنَهُمَا هُوَ بِلِسَانِهِ أَوْ كَانَ سَبَبًا فِي لَعْنِهِمَا مِنْ غَيْرِهِ.

«لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا»؛ أَي: جَانِيًا أَوْ مُبْتَدِعًا، فَالْمُحَدِّثُ: مَنْ يَأْتِي بِفَسَادٍ فِي الْأَرْضِ.

إِنَّ مِنْ عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ تَعْرِيزُهُمَا لِلْسَّبِّ وَالْإِهَانَةِ مِنَ الْغَيْرِ (*)؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلَ وَالِدَيْهِ».

فَقَالُوا: كَيْفَ يَشْتُمُ؟

قَالَ: «يَشْتُمُ الرَّجُلُ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ» (٢). وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

قَالُوا: «كَيْفَ يَشْتُمُ»؟ الطَّبَعُ السَّلِيمُ يُنْكِرُ أَنْ يَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَاسْتَبَعَدَ السَّائِلُ ذَلِكَ لِنَقَاءِ فِطْرَتِهِ، وَاسْتَبَعَدَ الْأَصْحَابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ يَشْتُمُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ، فَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ التَّسْبُبَ فِي الشَّتْمِ كَالْتَعَاطِي بِنَفْسِهِ إِذَا كَانَ سَبَبًا لَشْتَمِهِمَا، فَكَأَنَّهُ شَتَمَهُمَا.

قَالَ: «يَشْتُمُ الرَّجُلُ»: «الرَّجُلُ» مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، فَيَشْتُمُ ذَلِكَ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ - بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ - مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: لَعْنُ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ) (ص: ٢٠٩-٢١٣) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ - حَفِظَهُ اللَّهُ -.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٩٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٠٢)، مِنْ طَرِيقِ: حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، بِهِ.

بِرُّ الْأُمِّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ
 الْمَسْبُوبُ أَبَا السَّابِّ وَأُمُّهُ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا: «يَشْتُمُ الرَّجُلُ» أَحَدًا،
 وَ: «يَشْتُمُ الرَّجُلَ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ».

لَا شَكَّ أَنْ شَتَمَ الرَّجُلُ لِوَالِدَيْهِ بِأَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ كَبِيرَةً مِنْ
 كِبَائِرِ الذُّنُوبِ.

وَلَمَّا كَانَ مِنَ النَّادِرِ أَنْ يُوَاجِهَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ بِالشَّتْمِ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ نَوْعًا آخَرَ
 يَقَعُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ شَتْمُ النَّاسِ؛ أَي: شَتْمُ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، فَيَرُدُّونَ
 عَلَى الشَّتْمِ بِمِثْلِهِ.

فَمَنْ شَتَمَ أَبَا الرَّجُلِ أَوْ أُمَّهُ بِاللَّعْنِ أَوْ الْكَلَامِ الْقَبِيحِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الْآخَرَ بِمِثْلِ
 مَا قَالَ؛ فَأَلْبَادِيُّ شَتَمَ وَالِدَيْهِ، وَإِنْ كَانَ الشَّتْمُ حَصَلَ مِنْ غَيْرِهِ، وَلَكِنَّهُ هُوَ السَّبَبُ،
 لِذَا وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُرَاقِبَ لِسَانَهُ، وَأَنْ يَحْفَظَهُ مِنَ السَّبِّ وَالشَّتْمِ
 لِلْآخَرِينَ؛ فَيَقَابِلُوهُ بِمِثْلِ مَا قَالَ، فَيَتَعَدَّى إِلَى الْوَالِدَيْنِ وَإِلَى الْأُسْرَةِ وَإِلَى الْقَبِيلَةِ
 وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ وَاقِعٌ فِي الْمُجْتَمَعَاتِ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: تَحْرِيمُ شَتْمِ الْوَالِدَيْنِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْعُقُوقِ، فَمَنْ
 الْعُقُوقِ سَبُّهُمَا مُبَاشَرَةً، أَوْ تَعْرِيزُهُمَا لِلْسَّبِّ وَلِلْإِهَانَةِ مِنْ قَبْلِ الْآخَرِينَ لَهُمَا،
 فَتَعْرِيزُ الْأَبَوَيْنِ لِلْسَّبِّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ. (*)

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصْرُفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: لَا
 يَسُبُّ وَالِدَيْهِ) (ص: ٢٥٩-٢٦٢) لِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ
 رَسَلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ-.

لَقَدْ قَطَعَ الْإِسْلَامَ طَرِيقَ الْعُقُوقِ عَلَى كُلِّ مَنْ تَسَوَّلَ لَهُ نَفْسَهُ ذَلِكَ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ
 ﷻ: ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا
 فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ
 تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٥].

وَإِنْ اشْتَدَّ عَلَيْكَ بِالطَّلَبِ - أَيُّهَا الْإِبْنُ الْمُؤْمِنُ - مُكْرِهَيْنِ لَكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ
 بِي شِرْكًَا مَا، لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ؛ فَلَا تَسْتَجِبْ لَهُمَا فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا
 طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَوَافِقُهُمَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا مُصَاحِبَةً حَسَنَةً، وَقَدِّمْ لَهُمَا مَعْرُوفًا؛ كَمَا لِ،
 وَتَكْرِيمًا، وَخِدْمَةً.

وَاتَّبِعْ فِي مَسِيرَتِكَ فِي حَيَاتِكَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ رَجَعُوا إِلَيَّ
 بِالْإِيمَانِ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحِ، وَالتَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، ثُمَّ إِلَيَّ بَعْدَ رِحْلَةِ الْإِمْتِحَانِ فِي
 الدُّنْيَا، وَبَعْدَ مَوْتِكُمْ - إِلَيَّ رُجُوعُكُمْ، وَمَكَانُ رُجُوعِكُمْ، وَزَمَانُهُ، فَأُخْبِرُكُمْ بِمَا
 كُنتُمْ تَعْمَلُونَهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ؛ لِأَجَازِيكُمْ عَلَيْهِ. (*).

لَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِالصُّحْبَةِ بِالْمَعْرُوفِ مَعَ الْكُفْرِ.

وَالْأَبْوَانِ إِذَا لَمْ يَكُونَا كَافِرَيْنِ - فَكُلُّ ذَنْبٍ دُونَ الْكُفْرِ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَكُلُّ
 ذَنْبٍ كَانَ كُفْرًا فَهُوَ أَعْظَمُ شَيْءٍ وَأَكْبَرُهُ - فَإِذَا لَمْ يَكُنِ الْأَبْوَانِ كَافِرَيْنِ، وَرُبَّمَا لَمْ
 يَكُونَا عَاصِيَيْنِ، وَلَكِنْ غَايَةُ مَا هُنَالِكَ أَنَّهُمَا رُبَّمَا كَانَا مُتَسَلِّطَيْنِ - وَالْأَبْوَةُ

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَىٰ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [لقمان: ١٥].

بِرُّ الْأُمَّ سَبِيلُ الْبَرَكَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّحْمَةِ فِي الْآخِرَةِ

وَالْأُمُومَةُ سُلْطَةٌ مُتَسَلِّطَةٌ جَبَّارَةٌ قَدْ يُسَاءُ اسْتِغْلَالُهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ، وَعَلَى قَدْرِ التَّحْمَلِ وَالْمَشَقَّةِ تَكُونُ الْمَثُوبَةُ وَالْأَجْرُ دُنْيَا وَآخِرَةً، وَاللَّهُ يُعْطِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْبَرُّ الْكَرِيمُ الْجَوَادُ.

قَدْ يُبْتَلَى الْمَرْءُ بِأَبْوَيْنِ أَوْ بِأَحَدِهِمَا عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ، وَهُوَ ابْتِلَاءٌ مِنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَكِنْ مَا عَلَى الْمَرْءِ إِلَّا أَنْ يُطِيعَ.

وَهَذَا رَجُلٌ يَأْتِي إِلَيَّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: أَنْ رَجُلًا أَتَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي لَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى تَزَوَّجْتُ، وَإِنَّهُ الْآنَ يَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْرُكَ أَنْ تَعُوَّ وَالدَّكَّ، وَلَا أَنَا بِالَّذِي أَمْرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، غَيْرَ أَنَّكَ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظٌ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شِئْتَ أَوْ دَعُ»^(١).

لَا تَظَنَّ أَنَّ الْبِرَّ هُوَ الطَّاعَةُ فِيمَا تُحِبُّ؛ بَلْ إِنَّ الْبِرَّ كُلَّ الْبِرِّ الطَّاعَةُ فِيمَا تَكْرَهُ، وَلَقَدْ تَوَتَّى مِنْ قَبْلِ هَذَا الْمَاتِي وَأَنْتَ لَا تَشْعُرُ وَلَا تَدْرِي، إِذَا مَا أَمْرًا فَسَمِعًا وَطَاعَةً، وَإِذَا مَا أَصْدَرَ قَرَارًا مِنَ الْقَرَارَاتِ - طَالَمَا أَنَّهُ لَا يُؤَثِّرُ فِي دِينِ، وَلَا يَطْعَنُ فِي عَقِيدَةٍ، وَلَا يَجْرَحُ فِي الْإِسْلَامِ - فَسَمِعًا وَطَاعَةً.

(١) أخرجه الترمذي: (٣١١/٤)، رقم (١٩٠٠)، وابن ماجه: (١/٦٧٥)، رقم (٢٠٨٩)، وابن حبان في «الصحيح»: (١٦٧/٢)، رقم (٤٢٥) واللفظ له، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/٦٥٠-٦٥١)، رقم (٢٤٨٦).

«مَلْعُونٌ مِّنْ لَعْنِ وَالِدَيْهِ، مَلْعُونٌ مِّنْ عَقِّ أَبَوَيْهِ».



«مَلْعُونٌ»: مَطْرُودٌ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَانظُرْ إِلَى الْمَطْرُودِ خَارِجِ أَسْوَارِ الرَّحْمَةِ،
خَارِجِ أَسْوَارِ الرَّحْمَةِ لَا تَدْرِكُهُ وَلَا تَنْزِلُ عَلَيْهِ!!
انظُرْ إِلَيْهِ مَا يَصْنَعُ هَذَا الْمَلْعُونُ!!

أَلَا إِنَّ الذُّنُوبَ بِآثَارِهَا، وَإِنَّ الْأَثَامَ بِنَتَائِجِهَا.. فَاعِلَةٌ فِي الْجَسَدِ الْحَيِّ، فَاعِلَةٌ
فِي الرُّوحِ الْحَيَّةِ، فَاعِلَةٌ فِي دُنْيَا اللَّهِ أَفْرَادًا وَمُجْتَمَعًا، وَأُمَّمًا وَعَالَمًا؛ وَالْعَالَمُ مُطَبَّقٌ
عَلَى الْمَعْصِيَةِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي.

فَاللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا بِرَحْمَتِكَ، وَأَنْتَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «إِيَّاكَ وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ» - الْجُمُعَةُ ٨-٨-٢٠٠٣ م.



لَنْ تُؤْفِيَ أُمَّكَ حَقَّهَا!!

إِنَّ الْوَلَدَ مَهْمَا أَسَدَى مِنْ مَعْرُوفٍ وَقَدَّمَ مِنْ جَمِيلٍ لَوْلَا دَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُؤْفِيَ حَقَّهُمَا؛ وَلَكِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشُرُوا»^(١).

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ^(٢) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي^(٣) يُحَدِّثُ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَمَلَ أُمِّهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَّلُّ

إِنْ أُذِعِرْتُ رِكَابُهَا لَمْ أُذَعِرْ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٦٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٨)، مِنْ طَرِيقِ: أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشُرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».

(٢) هُوَ ثِقَةٌ ثَبَّتْ؛ انظُرْ: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (١٥٢٧)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» (٢٠٦)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٢٢٤٢).

(٣) هُوَ أَبُو بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ انظُرْ: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٢٩٤٩)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» (١٨٠٩)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٧٢٢٠).

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، أَتَرَانِي جَزَيْتُهَا؟

قَالَ: «لَا، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ».

ثُمَّ طَافَ ابْنُ عُمَرَ فَاتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى، «إِنَّ كُلَّ رَكَعَتَيْنِ تُكْفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا»^(١) وَالْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ»، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ».

قَالَ: «سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عُمَرَ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ»، يَحْمِلُ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَيَطُوفُ بِهَا، فَقَالَ أَثْنَاءَ طَوَافِهِ بِهَا: «إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُذَلَّلُ»؛ أَيِ: السَّهْلُ الْمُرَوِّضُ الَّذِي لَا يَنْفِرُ وَلَا يَهْمَلُجُ، وَإِنَّمَا يَمْشِي فِي سَكِينَةٍ وَوَقَارٍ.

«إِنْ أذَعَرْتُ»؛ الذُّعْرُ: الْخَوْفُ وَالْفَزَعُ.

«إِنْ أذَعَرْتُ رِكَابُهَا»؛ أَيِ: إِنْ نَفَرْتُ دَابَّتْهَا الَّتِي تَرَكَبْتُهَا لَمْ أذَعَرْ.

بَعْدَ هَذَا الْبَيْتِ بَيْتٌ آخَرٌ هُوَ:

(١) أَخْرَجَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ الْمُرُوزِيُّ فِي «الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ» (٣٧)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٦٤٢)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» (٢٣٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» (٧٥٥٠)، مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٩).

حَمَلْتُهَا أَكْثَرَ مِمَّا حَمَلْتُ

فَهَلْ تُرَى جَازِيَتُهَا يَا ابْنَ عُمَرَ؟

قَوْلُهُ: «لَمْ أُدْعَرْ» كِنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ الطَّاعَةِ وَالْحِرْصِ عَلَى الْبِرِّ، مَعَ عَدَمِ التَّأْفُفِ
وَالْتَضَجُّرِ مِنْ خِدْمَتِهَا.

قَالَ: «يَا ابْنَ عُمَرَ، أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟»؛ يَعْنِي: بِهَذَا الْبِرِّ الْعَظِيمِ، وَهُوَ يَحْمِلُهَا
عَلَى ظَهْرِهِ وَيَطُوفُ بِهَا.



قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا، وَلَا بِزِفْرَةٍ وَاحِدَةٍ»؛ الزَّفْرَةُ: الْمَرَّةُ مِنَ الزَّفِيرِ، وَهُوَ تَرَدُّدُ
النَّفْسِ حَتَّى تَخْتَلِفَ الْأَضْلَاعُ، وَهَذَا يَعْرِضُ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْوَضْعِ وَالْوِلَادَةِ.

قَوْلُهُ: «كُلُّ رَكَعَتَيْنِ تُكْفَرَانِ مَا أَمَامَهُمَا»؛ أَي: مِنَ الذُّنُوبِ وَالْأَثَامِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: الْحَثُّ عَلَى خِدْمَةِ الْأُمِّ مَهْمَا بَلَغَتِ الْمَشَقَّةَ،
وَعِظْمُ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى الْأَوْلَادِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ -بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ- مِنْ «شَرْحِ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (بَابُ: جَزَاءُ
الْوَالِدَيْنِ) (ص: ١٧٦ - ١٧٩) لِلشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُلَانَ -حَفِظَهُ اللَّهُ-.



بَيْنَ الْإِبْنِ وَأُمِّهِ!!

مَهْمَا عَلَتْ بِالْمَرْءِ السُّنُونَ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَبْقَى حِيَالِ
أُمِّهِ طِفْلاً غَرِيْرًا، تُزِيلُ وَحْشَتَهُ، وَتُبَدِّدُ غُرْبَتَهُ، وَتَكْشِفُ كُرْبَتَهُ، فَإِذَا ذَهَبَتْ وَغَيَّبَتْ
ثَرَى الْأَرْضِ رُفَاتَهَا، فَأَيْنَ يَجِدُ الْمَرْءُ إِذَا قَسَتْ عَلَيْهِ الْحَيَاةُ مَنْ يَحْنُو بِصَدْقِ
وَحُبِّ عَلَيْهِ!!؟

وَالِي مَنْ مِنَ النَّاسِ يَلْجَأُ الْمَرْءُ إِذَا سَعَتْ جُيُوشُ الْهُمُومِ إِلَيْهِ!!؟

يَا مَلَاكَ الْحُبِّ يَا رُوحَ السَّلَامِ
طَابَ لِي بَيْنَ أَمَانِيكَ الْمَنَامُ
أَنْتِ لِي أَوْفَى حَبِيبُ
أَنْتِ أُمِّي..

مَنْ يُوَاسِينِي إِذَا عَزَّ مُعِينِي؟

قَلْبُ أُمِّي..

مَنْ يُنَاجِينِي إِذَا طَالَ حَنِينِي؟

طَيْفُ أُمِّي..

كُلَّمَا أَظْلَمَ فِي عَيْنِي الْفَضَاءُ
فَسَرْتُ رُوحِي إِلَى بَابِ الرَّجَاءِ
كُنْتُ فِي رَوْضِكَ غَضًّا فَسَقَانِي
فَإِذَا أَيْنَعَ فِي ظِلِّ الْحَنَانِ
أَنْتِ لِي أَوْفَى حَبِيبُ
أَنْتِ أُمِّي ...

أَرْسَلْتَ عَيْنَاكَ نُورَ الْأَمَلِ
ثُمَّ حَيْثُ طَلَعَتِ الْمُسْتَقْبَلِ
عَطْفُكَ الْفِيَّاضُ بِالْكَفِّ النَّدِيَّةِ
فَهُوَ مِنِّي لَكَ يَا أُمَّيْ هَدِيَّةِ
مِنْ بَعِيدٍ أَوْ قَرِيبُ

لَكِنَّ.. أَيْنَ أُمَّيْ!!؟

أُمَّهُ لَيْتَكَ لَمْ تَغْيِبِي خَلْفَ سُورٍ مِنْ حِجَارٍ
لَا بَابَ فِيهِ لِكَيْ أَدُقَّ وَلَا نَوَافِذَ فِي الْجِدَارِ
كَيْفَ انْطَلَقْتَ عَلَى طَرِيقٍ لَا يَعُودُ السَّائِرُونَ
مِنْ ظُلْمَةٍ صَفْرَاءَ فِيهِ كَأَنَّهَا غَسَقُ الْبِحَارِ
وَلَا شَيْءَ إِلَّا الْمَوْتَ يَدْعُو وَيَصْرُخُ فِيمَا يَزُولُ
خَرِيفٌ شِتَاءٍ أَصِيلٌ أَفُولُ

وَبَاقٍ هُوَ اللَّيْلُ بَعْدَ انْطِفَاءِ الْبُرُوقِ

وَبَاقٍ هُوَ الْمَوْتُ أَبْقَى وَأَخْلَدُ مِنْ كُلِّ مَا فِي الْحَيَاةِ

فِيَا قَبْرَهَا افْتَحْ ذِرَاعَيْكَ إِنِّي لَأَتِ بِهَا ضَجَّةً دُونَ آهٍ!! (*)

اللَّهُمَّ ارْحَمْنَا وَارْحَمِ آبَاءَنَا، وَارْحَمْنَا وَارْحَمِ أُمَّهَاتِنَا، وَارْحَمْنَا وَارْحَمِ
أُمَّهَاتِنَا.



اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا، وَاغْفِرْ لِآبَائِنَا، وَاغْفِرْ لِأُمَّهَاتِنَا.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*) (٢/)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «اغْتِرَابٌ وَاغْتِرَارٌ» - الْجُمُعَةُ ٦ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٣٨ هـ / ٣٠ - ٦ -
٢٠١٧ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «وَأَيُّ حَيَاةٍ بَعْدَ أُمَّ فَقَدْتُنَهَا؟!» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ الْمُحَرَّمِ
١٤٣٣ هـ / ٢ - ١٢ - ٢٠١١ م.



الفهرس

٣ مُقَدِّمَةٌ
٥ حَنَانُ الْأُمِّ وَشَفَقَتُهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٧ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَتَقْدِيمُ حَقِّ الْأُمِّ
١٤ لِينُ الْكَلَامِ وَحُسْنُهُ مَعَ الْوَالِدَيْنِ
١٩ أَوْلَى النَّاسِ بِالرَّحْمَةِ الْأَبْوَانِ
٢١ مِنْ ثَمَرَاتِ بِرِّ الْأُمِّ: مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ
٢٥ مِنْ ثَمَرَاتِ بِرِّ الْأُمِّ: قَضَاءُ الْحَاجَاتِ وَتَفْرِيجُ الْكُرْبَاتِ وَاسْتِجَابَةُ الدَّعَوَاتِ
٣٠ التَّرْهيبُ مِنَ الْعُقُوقِ
٣٨ لَنْ تُوفِّيَ أُمَّكَ حَقَّهَا!!
٤١ بَيْنَ الْإِبْنِ وَأُمِّهِ!!
٤٥ الْفَهْرَسُ